mroftalp htehaB ni knil muideM

حلقات نور على الدرب)312(عبد الله الغديان -رحمه الله- المجموعة الأولى #كبار_العلماء

عبدالله الغديان

المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان رحمه الله. حلقات نور على الدرب بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا وسيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم - 00:00:00

مستمعي الكرام السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. واسعد الله اوقاتكم بكل خير. هذه حلقة جديدة مع رسائلكم في برنامج نور على الدرب. رسائلكم في هذه الحلقة نعرضها على فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن الغديان. عضو - 00:00:20

ما دام للبحوث العلمية والابطاء وعضو هيئة كبار العلماء. مع مطلع هذه الحلقة نرحب بالشيخ عبدالله. ونشكر له تفضله بالاجابة على اسئلة المستمعين فاهلا كذلك ارحب بكم حياكم الله اهلا وسهلا رسائل هذه الحلقة رسالة وصلت الى برنامج من المستمع - 00:00:40

بكر الصديق محمد الامين من المدينة المنورة يسأل ويقول افيدوني عن ادائي لفريضة الحج اذ اديت فريضة الحج ولم اطف طواف الافاضة. علما باني لم اعلم الا بعد رجوعي من - 00:01:00

الحج فما الحكم في ذلك؟ جزاكم الله خيرا. هل يلزمني ان احج مرة ثانية؟ وفقكم الله بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:01:19

هذا السائل لم يذكر ما احرم به من الحج فقد يكون متمتعا وقد يكون وقد يكون مفردا واذا كان قارنا او مفردا وقد يكون سعى مع طواف القدوم بعد طواف القدوم - 00:01:39

وقد يكون مؤخر للسعي يجعله بعد الافاضة فاذا كان هذا الشخص مفردا او قارنة وسعى بعد طواف القدوم فانه قد يقى عليه رواه الافاضة وطواف الوداع واذا كان متمتعا فقد بقي عليه - 00:02:23

طواف الافاضة والسعي وطواف الوداع وبناء على ذلك فان كان متمتعا وانه لم يتحلل التحلل الكامل واذا كان قد حصل منه جماع في هذه الفترة يعني قبل ان يطوف للافاضة - 00:03:11

فان عليه فدية اضحية يذبحها في مكة وتوزع على فقراء الحرم ويرجع الى مكة ويطوفوا طواف الافاضة لانه لا يزال متلبسا بالحج فهو لم يتحلل التحلل الكامل يرجع الى مكة - 00:03:54

ويطوف طواف الافاضة على طهر ويسعى سعي الحج وبعد ذلك الوداع ولهذا يكون قد انهى واذا ما كان مفردا او قارنا وسعى بعد طواف القدوم فعليه طواف الافاضة وعليه طواف الوداع - 00:04:26

واذا كان قد حصل منه جماع قبل ان يطوف للافاضة فان عليه فدية يذبحها في مكة اضحية ويوزعها على فقراء الحرم ومما يحسن التنبيه عليه في هذا المقام ان بعض الناس - 00:05:05

الذين يذهبون الى العمرة او يذهبون الى الحج يقعون في بعض الاخطاء ولا يسألون عن حكمها وهم في مكة بل يرجعون الى بلادهم ثم بعد ذلك يسألون والاخطاء تختلف بالنظر لما يترتب - 00:05:38

على الشخص من الاحكام المتعين على الشخص انه اذا وقع في خطأ في حج او عمرة فانه يسأل وهو في مكة الحرم يوجد فيه بعض الاشخاص الذين يجيبون على مثل هذه المسألة - 00:06:15

وفي الحج تعنى الحكومة جزاها الله خيرا ببعث عدد كثير من اهل العلم على مداخل على مداخل او على الطرق المؤدية الى الحج

المطارات في الموانئ من مواقيت وكذلك في الحرم - 00:06:54
فهي تكلف عددا كثيرا من اهل العلم لارشاد الناس من جهة ولحل المشاكل التي تقع من جهة اخرى هذا بالاضافة الى اعلان كثير من الهواتف التي يتصل على الاشخاص الذين يباشرون الاجابة - 00:07:37
للسائلين من خلال هذه الهواتف فجزاها الله خيرا وما على الانسان اذا اشكل عليه امر الا ان يسأل وعلى هذا الاساس سيكون التقصير من الشخص نفسه بحيث انه لم يسأل - 00:08:07
مع امكانه الحصول على من يجيب سؤاله وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم بعد هذا رسالة من المستمع حسن فرحان يسأل ويقول هل يجوز التيمم في الصحراء وفي شدة البرد - 00:08:36
واذا كان الماء قليلا وهو او كان موجودا ولكنه بارد. جزاكم الله خيرا الجواب الطهارة شرط من شروط صحة الصلاة وكل من الصلاة والطهارة عبادة من العبادات والتيمم مشروع على سبيل الرخصة - 00:08:58
فيقول الله تعالى وان كنا مرضى او على سفر او جاء احدكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء تيمموا صعيدا طيبا فاذا كان الشخص عادما للماء او عنده او معه ماء ولكن لا يكفيه الا لطعامه وشرابه - 00:09:38
فانه يتيمم اما ما ذكره السائل من برودة الجو وبرودة الماء ففي امكانه تسخين الماء على النار ويتوضأ منه وليس ذلك بعذر وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم او القصر للصلاة في الايام الممطرة في البر - 00:10:12
وفي شدة البرد وفي شدة الرياح اذ اننا من ابناء البادية جزاكم الله خيرا الجواب الشخص اذا كان في بلد وحصل السبب الشرعي الذي يسوغ الجمع بين الصلاتين فهناك ائمة - 00:10:41
في المساجد يأمون الناس والامام يكون اماما ويكون عالما بما تقتضيه الامامة من احكام ومن ذلك معرفة السبب الذي اذا حصل صار مسوغا للجمع بين والصلاتين واما بالنظر للانسان اذا كان مسافرا - 00:11:23
والسفر يختلف قد يكون واجبا وقد يكون محرما فاذا كان السفر محرما فلا يترخص الشخص برخص السفر واذا كان السفر واجبا او كان جائزا فحينئذ للشخص ان يترخص برخص السفر - 00:12:09
وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم هل يجوز جمع الصلاة وقصرها لاولئك الذين يعملون في الطرق على الشاحنات جزاكم الله خيرا الجواب قائد الشاحنة مسافر فاذا كان فاذا حان عليه - 00:12:42
وقت الصلاة وهو في السفر فله ان يجمع جمع تقديم بين الظهر والعصر او جمع تأخير وهكذا له الجمع بين بين المغرب والعشاء جمع تقديم او جمع تأخير وله قصر رباعية - 00:13:08
من الظهر ومن العصر ومن العشاء الى ركعتين وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. مستمع يقول السيد ابو حمادة انني اعمل في الرياض منذ ست سنوات بمصر اب يبلغ من العمر خمسة وستين عاما وهو بكامل قواه العقلية وهو من المسرفين ومن المبذرين. والا - 00:13:30
يجد اموالا يقوم ببيع اي شيء من البيت. سواء كان من الحيوانات اذلكم الله او حبوب او اي شيء يمكن بيعه من اجل الانفاق وعلى المعاصي واخواتي ووالدتي في البيت لا يجدون الخبز - 00:13:58
وطوال هذه المدة اقوم بالتسديد كل ما يستدينه من اهل القرية. وكل ما انصحه واقول له ان هذا حرام ولا يرضي الله يقوم بسبي ويقول انني حر وليس لاحد عندي شيء. واخرج من بيتي وكلما فكرت في الخروج فعلا من البيت يمنعني بكاء والدتي - 00:14:14
واخواتي فماذا افعل معه؟ والحال وكما ذكرت جزاكم الله خيرا. وهل اكون اثما لو امتنعت عن سداد اي مبلغ يأخذه من الناس وما حكم الشرع؟ لو امتنعت عن ارسال اي فلوس اليه حيث انه سينفقها حتما على المعاصي - 00:14:34
جزاكم الله خيرا الجواب هذه المسألة كلها النظائر من واقع حياتي بعض الناس والجواب عنها من جهة الابن ومن جهة الاب ومن جهتي امه واخواته ومن جهة الحقوق التي للناس - 00:14:54
على الاب فاما بالنظر من الابن فلا يجوز له يدفع لابيه شيئا من المال يستعين هذا الاب بالمال الذي يدفعه له ولده يستعمله في

المعاصي لان هذا من التعاون على الاثم والعدوان - 00:15:50
ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق وعندما يدفع الابن لابيه ما يستعين به على معصية الله يكون الابن اثما وعندما يحصل دعاء من الاب عليه فهذا دعاء من ظالم والله لا يستجيب - 00:16:37
دعاء الظالم لانه ظالم في دعائه واما من جهة الاب فلا يجوز له ان يطلب من ولده ما يستعين به على محرم ولا يجوز له ان يعصي الله في هذا - 00:17:14
المال لانه يحصلوا على غضب الله ويحصل على الاثم الذي ينتظره اذا لقي الله جل وعلا واما من جهة الحقوق التي للناس فلا يجوز للابن ان يدفع هذه الحقوق للناس - 00:17:43
لانها حقوق محرمة اذ هي عوض عن معصية الله جل وعلا التي تصدر من الاب فلا يجوز ذلك وقد تكون مهر بغي وقد تكون قيمة مخدرات او غير ذلك من المحرمات - 00:18:26
فلا يجوز للابن ان يدفعها عن الاب ولا يضره ما يأتيه من كلام من الاب من سب او نحوه فان الاب ظالم في ذلك واما ما يتعلق بالام ومن الاخوات - 00:18:56
الابن يقرر في نفسه البقاء مع امه واخواته ويتولى الصرف عليهم من كسبه بقدر ما تقتضيه الحاجة ولا يعطيهم نقودا وانما يشتري لهم من الحاجات كل على حسب حاجته من كسوة - 00:19:24
ونفقة لانه اذا اعطاهم النقود فقد يغلبهم الاب عليها ويأخذها وعلى هذا الابن ان يشكر نعمة الله عليه حيث جعله على بصيرة من امره يميز بين الحق يتبعه ويميز بين الباطل - 00:20:00
ويبحث عن طرق اجتنابه وقد قال الله جل وعلا ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ويقول جل وعلا ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا - 00:20:33
ويقول صلى الله عليه وسلم من ترك شيئا لله عوضه الله خيرا منه وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم مستمع من منطقة نجدان رمز الى اسمه بالحروف نون حاء يقول انا شاط - 00:20:53
ولابنة عم لكن امي ارظعتها حتى رويت مرة واحدة وامي لا تعلم كم مرة امسكت هذه البنت الثدي وحينئذ احترنا في امر التحريم كيف يكون جزاكم الله خيرا الجواب الرظاع الذي تنتشر به الحرمة - 00:21:13
وما بلغ خمس رضعات فاكثر وكان في الحولين والرضعة هي ان يمسك الطفل الثدي ويمتص منه لبنا ثم يتركه لتنفس او انتقال ونحو ذلك فاذا عاد فرضعة اخرى وهكذا وبما ان السائل - 00:21:39
ذكر ان امه لم تتحقق من عدد الرضعات فينبغي لهذا الشخص الا يقدما عن الزواج من هذه البنت هذا من جهة ومن جهة ثانية لا يكون هذا الرضاع محققا للحرمة - 00:22:07
وذلك عملا بالاحتياط في هذين الامرين وقد قال وصلى الله عليه وسلم دع ما يريبك الى ما لا يريبك فتجنبوا الزواجي من هذه البنت فيه احتياط لهذا الولد وعدم وعدم الاعتماد - 00:22:38
على الرضاع كسبب يثبت ان هذه البنت تكشف وجهها لهذا الرجل هذا ايضا احتياط فهذا عمل بالاحتياط في المسألتين وبالله التوفيق. جزاكم الله خيرا واحسن اليكم. مستمع يسأل ويقول شخص وفر مبلغ ثلاثة - 00:23:13
عشرة الف ريال هل يخرج زكاتها في بلده الاصلي؟ ام لابد ان يخرجها حيث يعمل وحيث يقيم جزاكم الله خيرا الجواب الاصل ان زكاة المال تخرج في بلد المال ولكن - 00:23:41
يجوز من الشخصي ان ينقل الزكاة من بلد المال الى بلد اخر اذا كانت المصلحة الشرعية تقتضي ذلك وبالله التوفيق جزاكم الله خيرا واحسن اليكم شيخ عبد الله في الختام اتوجه لكم بالشكر الجزيل بعد شكر الله سبحانه وتعالى على تفضلكم بالاجابة - 00:24:03
على اسئلة المستمعين وامل ان يتجدد اللقاء وانتم على خير. مستمعي الكرام وكان لقاؤنا في هذه الحلقة مع فضيلة الشيخ عبدالله بن عبد الرحمن عضو اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والافتاء وعضو هيئة كبار العلماء. شكرا للشيخ عبدالله وانتم يا مستمعي الكرام

شكرا لحسن متابعة - 00:24:30
ونحن نرحب برسائلكم على عنوان البرنامج. المملكة العربية السعودية الرياض. الاذاعة برنامج على الدرب مرة اخرى. شكرا لكم مستمعينا الكرام والى الملتقى. وسلام الله عليكم ورحمته وبركاته - 00:24:52